

عاملان فالشرعيا معمول واحد حلت والمرت زيدا واطلوا العاقل
 ليشتمل الفعل المتعدي لواحد ولا شرعيا سمع واثله بالقياس عليه ويشتمل
 اسم الفاعل واسم المفعول فمثال الفعلين قوله تعالى اتوني افزع علي
 فظا والفعل والاسم هاهنا واخر واحاسه والاسمين قوله
 عهدت معينا مغنيا من اجرة فلم اتخذ الا فناء مؤبلا
 واحترق قوله اقتضيا عن ان يكون احدا العاقلين للمؤكد
 لقوله فابز الى ايز النجيا بلغة انا انال الاحقولا احسن احسن
 فالثاني توحد اذ لو كان عاملا لقال اتول انال او انال اتول
 ويقوله في اسم عما اذا اقتضى احدهما اسم والاخر في غيره هو قول
 اثر القيس كفا في لم اطلد قليل من المال عيا جعل الو او عاطفه
 فان كفا في يطلد قليلا ولم اطلب يطلد المال وقوله عمل يشتمل اذا
 كان عاما لان بطلان الرفع نحو قام وقعد زيدا والمضرب نحو امرت
 واهنت عمرا والاول الرفع والثاني المضرب نحو جاء والمرت زيدا
 او علسه نحو امرت وقام زيد قوله قبل اشارة الى انه لا يجوز التناسع
 اذا اناخر العالمان اما عن المفعول نحو ايم ضربت واهنت
 واما عن الفاعل نحو قام وقعد لان كلاهما اخذ مطلقه خلا في البعض
 او توسط المفعول سها نحو قام زيد وقعد خلا فاللفظ في قوله
 فلولوا احدهما العمل في ان العاقل احدهما لاهما اذهب اليه العاقل
 والثاني اول في انه لا خلا في جواز اعمالها الا في بعض الاحوال
 على طريقة التفسير كما سياتي وانما الخلا في الاول وفي الاول
 منها اربعة مذاهب اعمال الثاني وهو الصصح اذهب اليه المصرون
 والمصنف واعمال الاول وهو مذهب الكوفيين وقيل هما سوا اذهب
 اليه بعض النحاة وفضل بود الحسبي فقال ان احى اعمال الثاني الى افعال

في الاول فالمحار اعمال الاول والا فالحماز اعمال الثاني **سبب**
 في عبارة نظير وجه احدها اطلاق العاقل ويرد عليه الحرف
 اذ لا تنزع بين حرفين لان الحروف لا يضر فيها ولا بين حرف وغيره
 الثاني شرط اربع صنوب ان كون العاقل متصرفا فلا تنزع بين
 جامد ولا جامد وغيره نعم اجازة التسهيل التناسع في فعل
 المعى نحو ما احسن واجمل زيدا واحسن واجمل زيد بشرط اعمال الثاني
 حتى لا يفضل من الاول ومعموله واجازة المبرد بلا شرط الثالث
 اسم الفعل نحو هيهمات هيهمات العقيق ومنه في لا يجوز التناسع
 لا الطالب للمعمول هو الاول والثاني بتوكيد واجازة الفارسي
 والمجرباني الرابع شرط في التسهيل ان يكون التناسع فيه غير سمي
 مرفوع ولا تناسع في قوله وعنه ممتول مع غيرها اذ لو تناسع
 ممتول ومع غيرها لا سدت احدهما الى السمي والاخر الى
 ضمير فيلزم عددا رتباط رافع الضمير بالمبتدأ فغيرها مبتدأ وممتول
 ومع غيرها من مقدمان او ممتول خبر ومعنى صفة له وان كان بعضهم
 اجاز التناسع في البيت نعم ان كان السببي منصوبا اجاز التناسع في البيت
 نحو زيد ضرب والامرا حاه الخامس قوله فلولوا احدهما العمل ولا
 نزاع ان كلاهما عاملا غير ان احدهما عامل في الظاهر وهو مراده والاخر
 عامل في ضمير السادس ان التناسع قد يكون في اكثر من عاملين كما
 قاله التسهيل قالوا ولهم وجه في اكثر من ثلثة هو قول
 انا في فلان سريه حين جاني كتاب باعلي العسير عجيب
 ومنه قوله صلى الله عليه وسلم تسحون وتكفرون وتكفرون دبر
 كل صلاة ثلثا وثلثا لربك في هذه الطبقة اخرى وهي ان الثلث تناسعت
 في اشير ظرف وهو دبر ومفعول مطلق وهو ثلثا وثلثا